

تاج العروس من جواهر القاموس

أَي تَخْلُصُ السِّنَّةَ الفِصَالِ تَشْقُّهَا وَتَجْعَلُ فِيهَا عُوداً لئلا تَرُضَعَ .
ومعنى تَرُ بُق أَي تَشْدُ البَهْمَ عن أُمَّهَاتِهَا لئلا تَرُضَعَ ولئلا تَفَرِّقَ
فكأنَّ هذه الفتاة تَخْدُمُ البَهْمَ والفِصَالِ . والرُّبَاعُ في جَمْعِ رُبْعٍ شاذٌ
وكذلك أَرُباعٌ لأنَّ سبويه قال : إنَّ حُكْمَ فُعْلٍ أَنَّهُ يَكْسَرُ على فِعْلانٍ في
غالب الأَمْرِ . فإذا نُتِجَ في آخر النَّتِجِ فهُبَّعٌ وهي هُبَّعَةٌ ومنه قولُهم : ما
لَهُ هُبَّعٌ ولا رُبْعٌ وسيأتِي في موضعه وإنَّما تَعَرَّضَ له هنا اسْتِطْراداً على
خِلافِ عَادَتِهِ . ورُبْعٌ بالكسْرِ : رَجُلٌ من هُذَيْلٍ ثمَّ من بني حارثٍ وهو والدُ
عبدِ مَنَافٍ ويُقال : عَبْدُ مَنَافَةَ أَحَدِ شُعْرَاءِ هُذَيْلٍ . قال سَاعِدَةُ :
ماذا يُفِيدُ ابْنَتِي رُبْعٍ عَوِيلُهُمَا ... لا تَرُفُودانِ ولا بُؤْسَى لِمَنْ رَقَدَا
والرُّبَاعَةُ بالفتح وتُكْسَرُ : شَأْنُكَ . وقيل : حَالُكَ التي أَنتَ رابِعٌ أَي
مُقيمٌ عَلَيْهَا والمُرَادُ به أَمْرُهُ الأَوَّلُ . قال يعقوب : ولا تكونُ في غيرِ حُسْنِ
الحالِ أَوْ على رِبَاعَتِكَ أَي طَرِيقَتِكَ أَوْ اسْتِقَامَتِكَ . وفي كتابه للمهاجرينِ
والأنصارِ : إنَّهم أُمَّةٌ واحدةٌ على رِبَاعَتِهِم أَي على اسْتِقَامَتِهِم يريدُ
أَنَّهُم على أَمْرِهِم الذي كانوا عليه . رِبَاعَتُكَ أَوْ فِخْذُكَ أَوْ يقال
: هُمُ على رِبَاعَتِهِم بالفتح ويُكْسَرُ ورِبَاعُهُم ورِبَاعَتُهُم محرَّكةٌ ورِبَاعَتُهُم
ككَتِفٍ ورِبَاعَتُهُم كَعَنَابَةٍ أَي حالةٍ حَسَنَةٍ من اسْتِقَامَتِهِم . أَوْ أَمْرُهُم
الذي كانوا عليه أَوْلاً ورِبَاعَتُهُم مُحَرَّكةٌ وتُكْسَرُ الباءُ أَي منازلُهُم عن
تَعَلُّبٍ . وقال الفرَّاءُ : النَّاسُ على سَكَنَاتِهِم ونَزَلَاتِهِم ورِبَاعَتِهِم
ورِبَاعَتُهُم يعني على اسْتِقَامَتِهِم . ووَقَعَ في كتابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم
لِيَهْؤُدَ : " على رِبَاعَتِهِم " بالكسْرِ هكذا وَجَدَ في سيرةِ ابنِ إِسْحاقَ وعلى ذلكِ
فَسَّرَهُ ابنُ هِشَامٍ . والرُّبَاعَةُ بالكسْرِ : نَحْوُ من الحِمَالَةِ . وهو على رِبَاعَةٍ
قَوْمُهُ أَي سَيِّدُهُم . ويقالُ : ما في بني فُلانٍ مَنُ يَضْبُطُ رِبَاعَتَهُ غيرُ فلانٍ أَي
أَمْرِهِ وشَأْنُهُ الذي عليه . وقال أبو القاسمِ الأصبهانيُّ : استُعِيرَ الرُّبَاعَةُ
لِلرُّبَاسَةِ اعتباراً بِأَخْذِ المَرِّبِيعِ فقل : لا يُقيمُ رِبَاعَةَ القَوْمِ غيرُ فلانٍ
وقال الأَخطلُ يَمْدَحُ مَصْقَلَةَ بنِ رَبِيعَةَ :
ما في مَعَدٍّ فَتَى تُغْنِي رِبَاعَتُهُ ... إذا يَهْمُ بِأَمْرِ صالِحٍ عَمَلاً
والرُّبَاعَةُ بالفتح : الجُوزَةُ جُوزَةٌ العَطَّارِ وفي حديثِ هِرَقْلَ : ثُمَّ دعا

بشيءٍ كالرَّبْعَةِ الْعَظِيمَةِ الرَّبْعَةِ : إِنْاءٌ مُرَبَّعٌ كَالْجُوزَةِ . قال
الأصبهاني : سُمِّيَتْ لكونِها في الأصلِ ذاتَ أَرْبَعِ طاقاتٍ أَوْ لكونِها ذاتَ
أَرْبَعِ أَرْجُلٍ وقال خِلافُ بنُ خُليفةَ : .
وقد كانَ أَفْضَلَ ما في يديكَ ... مَحْجَرِمْ نُضْضِدُنَ في رِبْعِهِ